

الأصول والضوابط التربوية والمنهجية للرد "ابن المواق نموذجاً" The Educational And Methodological Principles And Controls For Responding "Ibn Al-Mawwaq As A Model"

طالب دكتوراه محمد علي بوطالبي¹ / د/ سامية دردوري

كلية العلوم الإسلامية - جامعة باتنة 1

مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة

Samia.derdouri@univ-batna.dz Mohammedali.boutalbi@univ-batna.dz

تاريخ الإرسال: 2022/02/04 تاريخ القبول: 2022/06/11

الملخص:

يتناول هذا البحث القواعد والضوابط التربوية والمنهجية التي طبقها ابن المواق في كتابه "بغية النقاد النقلة" الذي تعقب فيه كتاب "بيان الوهم والإيهام" لابن القطان الفاسي، ويهدف البحث إلى محاولة التأصيل لأدب ومنهج الرد على العلماء الذين أخطؤوا وجانبوا الصواب في كتبهم وأبحاثهم من خلال نماذج وأمثلة تطبيقية عملية تسلط الضوء على فلسفة النقد والتعقب عند نقاد وعلماء الحديث.
الكلمات المفتاحية: الضوابط التربوية؛ الضوابط المنهجية؛ ابن المواق؛ التعقب؛ النقد.

Abstract:

This research deals with the rules and educational controls and methodology applied by Ibn al-Mawwaq in this book "Bughiat Ennokad Ennakala", in which he followed the book "Bayan Elwahn and el Eleyham" by Ibn al-Qattan Al-fassi, and aims to try to root out the manners and method of responding to scholars who have wronged and wrongly done the right thing in their books and research through practical models and examples that highlight the philosophy of criticism and tracking among critics and scholars of the prophetic hadiths.

Keywords: Educatioal controls; methodological controls; Ibn al Muwaq; tracking, criticism.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،

أما بعد:

من أهم كتب النقد الحديثي عند المغاربة كتاب: "بغية النقاد النقلة" للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن أبي يحيى المعروف بابن المواق (642هـ)، وهذا الكتاب تعقب واستدراك على كتاب "بيان الوهم والإيهام" لشيخه ابن القطان الفاسي (628هـ)، والناظر في حال كثير من كتب الردود والتعقبات يجد شدة واضحة ولهجة قاسية بل يتعدى الأمر أحيانا إلى التبذير والتفسيق، إضافة إلى عدم اتباع منهج علمي منضبط، مَبْنَاهُ في كثير من الأحيان ذِكْرُ العمومات وإثارة العواطف وتهيج المشاعر.

¹- المرسل المؤلف.

لكن المتأمل في كتاب ابن المواق يرى عكس ذلك من لطف عبارة وحسن إشارة إلى الأخطاء، مع دقة علمية وموضوعية في عرضها وبيانها، فما هي الأصول والضوابط التربوية والمنهجية للنقد التي اتبعها ابن المواق في كتابه؟

وتكمن أهمية الموضوع في حاجة العلماء وطلبة العلم إلى قواعد وضوابط يسيرون عليها عند إرادة التعقب والرد على كتاب أو بحث أو حتى على عالم أخطأ في مسألة ونحو ذلك، وآداب النقد وضوابطه وإن كانت موجودة وموثقة في كتب الآداب كجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي...، إلا أنها قواعد نظرية في مجملها، ولذلك فإن محاولة استنباط هذه الآداب والقواعد من كتاب تضمن النقد عمليا أمر في غاية الأهمية، لأنه يجعل القارئ أمام صورة متكاملة للنقد تنظيرا وتطبيقا في نفس الوقت.

وأما الدراسات السابقة في هذا الموضوع فلم أقف في حدود بحثي إلا على دراسة واحدة وهي لمحقق كتاب "بغية النقاد" الدكتور محمد خرشافي، حيث ذكر في الفصل الخامس من قسم الدراسة للكتاب المحققين، الأول سماه: التعقيب وآدابه عند ابن المواق، وذكر فيه خمسة آداب، والثاني: ضوابط النقل عند ابن المواق، وذكر فيه ثلاثة ضوابط، والمحقق لم يقصد بهذين المبحثين التأصيل للقواعد والأصول التربوية والمنهجية للنقد عند ابن المواق، وإنما ذكرها لوضوحها وبروزها عند النظر في الكتاب، ولذلك ذكرها في الفصل الخامس من الدراسة الذي سماه: متفرقات، إضافة إلى أنه لم يستوعب ولم يفصل، بل ذكر أهم القواعد التي تكررت كثيرا في الكتاب، ولذلك يأتي هذا المقال لمحاولة التأصيل لهذه القواعد مع محاولة استيعابها من خلال هذا الكتاب.

والأهداف المرجوة من البحث هي:

- 1 - العناية والاهتمام بعلماء وكتب المغرب العربي.
- 2 - الرد على التصور السائد عند بعض الناس بله بعض طلبة العلم من أن المغاربة عندهم شدة كبيرة في النقد والرد، وأن منهجهم في الرد منهج إقصائي يهدم ولا يبني¹.
- 3 - تصحيح بعض المفاهيم المغلوطة حول علم الحديث عموما وعلم النقد الحديثي خصوصا مما ألصقه به بعض المنتسبين إليه من أنه علم يتوصل به إلى انتقاص الفضلاء والطعن في العلماء، وبيان أن هذا العلم علم تربوي منهجي بناء.

وقد قسمت هذا البحث بعد المقدمة إلى تمهيد بعده مبحثان ثم خاتمة، ذكرت في التمهيد ترجمة مختصرة لابن المواق مع نبذة يسيرة عن كتابه، وتناولت في المبحث الأول الكلام عن الأصول التربوية للنقد عنده وقسمته إلى أربعة مطالب، ثم تناولت في المبحث الثاني الكلام عن الأصول المنهجية للرد عنده وقسمته إلى خمسة مطالب، وبعد ذلك خاتمة فيها أهم النتائج.

ومنهجي في البحث أنني أذكر القاعدة ثم أمثل لها من صنيع ابن المواق في كتابه بغية النقاد، ثم أحاول شرحها شرحا مختصرا إن احتاج المقام لذلك، ثم أحاول بيان صور ومجالات تطبيقها في واقعنا المعاصر إن وجدت، وقد استعملت في البحث نفس رموز الكتاب وهي: ق~ لعبد الحق الإشبيلي، و: ع~ لابن القطان الفاسي، والله تعالى الموفق للصواب.

تمهيد:

من علماء المغرب الإسلامي الكبار الذين لم يحظوا بعناية كبيرة من قبل الدارسين والباحثين الإمام أبو عبد الله ابن المواق، ولعل سبب ذلك راجع إلى أمرين اثنين هما: 1- قلة المعلومات حوله في كتب السير والتراجم، 2- أكثر تراثه العلمي مفقود ولم يصل إلينا إلا جزء ناقص من أحد كتبه.

وسنحاول في هذا المقام ذكر ترجمة مختصرة له مع نبذة يسيرة عن كتابه بغية النقاد. 1- ترجمة ابن المواق: هو محمد بن أبي يحيى بكر بن خلف بن فرج بن صاف الأنصاري، مراكشي، قرطبي الأصل قديماً، فاسيه حديثاً، أبو عبد الله ابن المواق.

ولد بفاس سنة (583هـ) ونشأ بمراكش واستوطنها وفيها توفي سنة (642هـ). من أبرز شيوخه والده أبو بكر بن خلف (599هـ) وابن القطان الفاسي (628هـ)، ومن أبرز تلاميذه أبو محمد الحرار اللخمي (646هـ) وأبو الحسن الرعيني صاحب البرنامج (666هـ). أما مصنفاته فلم يصلنا منها إلا جزء من كتابه "بغية النقاد النقلة" وبقية مصنفاته المعلومة مفقودة كشرح الموطأ وشرح مقدمة مسلم وشيوخ الدارقطني.

أثنى عليه جماعة من العلماء منهم ابن عبد الملك الذي قال فيه: "وكان فقيها حافظاً محدثاً مقيداً ضابطاً متقناً، نبيل الخط بارعه، ناقداً محققاً ذاكرة أسماء الرجال وتواريخهم وأحوالهم". ونبه أخيراً إلى أن ترجمة ابن المواق ترجمة مختصرة ذكرها ابن عبد الملك في كتابه "الذيل والتكملة"²، وكل من جاء بعده نقلها عنه ولم يزد عليها شيئاً كالعباس بن إبراهيم السملالي صاحب كتاب "الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام"³.

2- كتابه "بغية النقاد النقلة": والاسم الكامل لكتابه هو: "بُغْيَةُ النَّقَادِ النَّقْلَةُ فِيمَا أَحَلَّ بِهِ كِتَابُ الْبَيَانِ وَأَهْمَلَهُ أَوْ أَلَمَّ بِهِ فَمَا تَمَّمَهُ وَلَا كَمَّلَهُ" وهذا هو العنوان المثبت على مخطوطة الكتاب التي وصلتنا⁴، وذكر الكتاني في الرسالة المستطرفة أن ابن المواق مات قبل أن يكمل تبييض كتابه فأكمل تبييضه ابن رشيد السبتي وذكر أن اسم الكتاب هو "المآخذ الحفال السامية"⁵، وكلام ابن رشيد الذي اعتمد عليه الكتاني موجود في كتابه ملء العيبة⁶، وهذا الإشكال - أعني هل هما كتاب واحد أم كتابان - له موضع آخر غير هذا للدراسة. ولم يصلنا من هذا الكتاب إلا جزء واحد فيه نقص في بدايته وفي نهايته، ولذلك لا توجد مقدمة لهذا الكتاب تبين موضوعه ومنهجه و...، ولكن يمكن معرفة بعض هذه الأمور من خلال عنوانه، وهو ما سنبينه في المطلب الأول من المبحث الثاني.

والكتاب يحتاج إلى مزيد من الدراسة والبحث من أجل الوصول إلى معلومات أكثر حوله، وهذه الدراسة التي سنقوم بها تصب في هذا الهدف.

المبحث الأول: الأصول التربوية للنقد عند ابن المواق:

يقول الإمام الذهبي: "وما زال العلماء قديماً وحديثاً يرد بعضهم على بعض في البحث وفي التولييف، وبمثل ذلك يتفقه العالم وتبهرن له المشكلات..."⁷، فالتعقب والرد ظاهرة معروفة وطريق مسلوكة عند العلماء قديماً وحديثاً، ولذلك فإن الإشكال ليس في الرد وإنما الإشكال في سوء الأدب عند الرد، ولذلك أخرج ابن المقرئ بسنده عن أبي نعيم قال: سمعت ابن المبارك يقول لأصحاب الحديث: "أَنْتُمْ إِلَى قَلِيلٍ مِنَ الْأَدَبِ أَحْوَجُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ"⁸، وصدق رحمه الله فالعلم بلا أدب يضر أكثر مما ينفع، ولذلك على طالب العلم عموماً وعلى المشتغل بالنقد خصوصاً أن يتحلى بأداب وأخلاق الإسلام قبل الخوض في مسائل العلم، ولذلك قُدم الكلام هنا على الأصول التربوية قبل الأصول المنهجية.

وجماع الأصول التربوية في كتاب ابن المواق أربعة هي:

المطلب الأول: الإخلاص والتواضع

ينبغي للمتعب أن يخلص في تعقبه لله تعالى وحده، وينبغي عليه أيضا أن يكون متواضعا في تعقبه ورده مجانبا للكبر والغرور، لأن الهدف من الرد هو الوصول إلى الحق وبيان الصواب وتصحيح الخطأ، وقد قال ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى"⁹، فمن أخلص في رده وتعقبه وفقه الله تعالى وأعانه ونفع بما يكتبه، ومن أراد به حب الظهور والاستعلاء خذله الله تعالى ولم ينفع به.

ونلمس هذا الأصل واضحا في كتاب ابن المواق من خلال ما يلي:

أ - **رد التوفيق والإعانة والإحاطة لله تعالى وحده:** ومثال ذلك قوله متعبا عبد الحق الإشبيلي: "وقد بحثت جهدي عن رواية معمر في هذا الحديث أن أجد أحدا رواها على حسب ما أورده ق~ فلم أجد، والله سبحانه الإحاطة، ومنه التوفيق لا رب غيره"¹⁰، وقوله متعبا إياه في موضع آخر: "... فَفَقْتُ عَلَيْهِ تَجْدَهُ كَمَا قَلْنَا، وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ"¹¹.

ب - **حمد الله تعالى على بيان الصواب:** ومثال ذلك قوله بعد نهاية تعقبه على عبد الحق الإشبيلي: "فقد تبين صوابه، والحمد لله كثير"¹²، وقال في موضع آخر: "فبان بما ذكرته صحة ما قلته، والحمد لله"¹³.

ج - **حَتْمُ الكَلَامِ بِرَدِّ العِلْمِ إِلَى الله تَعَالَى وحده:** وهذا كثير جدا في كتابه، فلا يكاد يخلو تعقب له من قوله: "والله أعلم"، ومثال ذلك قوله: "وصوابه كما ذكرته عن سويد أن قرط بن عوف حدثه أنه سأل عائشة... الحديث، والله أعلم"¹⁴، وقال في موضع آخر: "... وأرى محمدا هذا: اليافعي، والله أعلم"¹⁵، وغيرها من المواضع الكثيرة.

المطلب الثاني: التأدب عند الكلام

الهدف من الرد هو إصلاح الخطأ وليس إسقاط المخطئ والطعن فيه، ولذلك فإنه لا حاجة إلى الكلام الجارح والألفاظ القاسية في بيان الوهم والخلل، ثم إن التأدب عند الكلام من الرفق الذي قال فيه رسول الله ﷺ: "لم يدخل الرفق في شيء إلا زانه ولم ينزع من شيء إلا شانه"¹⁶ وهذا الأمر ظاهر لا خفاء فيه فالمنصوح الذي يُخاطب بأدب ورفق ولين يستجيب ويتراجع عما وقع فيه من الخطأ، بعكس المنصوح بالكلام الغليظ الفاحش المشبع بالهمز واللمز والانتقاص فإنه سبب للخصومة والمكابرة والإصرار على الخطأ.

ولذلك كان الكلام الحسن عند الرد أدبا عظيما ينبغي الحرص عليه وهو ما نلاحظه جليا في كتاب ابن المواق من خلال الأمور التالية:

أ - **اللوم الخفيف والعتاب اللطيف عند بيان الخطأ:** ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركا على ابن القطان: "واشتغال ع~ بهذا الذي نبهنا عليه كان الأولى، إلا أنه لم يتنبه له"¹⁷، وقوله مستدركا عليه في موضع آخر: "وقول ع~ في شقيق (إنه ضعيف) مما تسامح فيه..."¹⁸، وقوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي عندما ذكر حديثا موضوعا: "ذكر ق~ هذا الحديث وما كان ينبغي له أن يذكره ولا يلتفت إليه، فإنه خبر موضوع ظاهر الوضع والاختلاق لا يعرج على مثله"¹⁹.

وهذا الأمر كثير في كتابه، فلا تجده يشنع على المخطئ أو يلمزه بسبب خطئه ووهمه، بل يتخير الكلام المؤدب مثل: كان الأولى، وهذا مما تسامح فيه، ما كان ينبغي له...

ب - **الدعاء للمخطئ:** فالمراد عليه - خصوصا إن كان من علماء المسلمين - من أولى الناس بالدعاء ولو كان مخطئا، ومثال ذلك دعاؤه لعبد الحق الإشبيلي بعدما بين خطأه: "والله يتجاوز عنا وعنه بمنه

وكرمه²⁰، وقوله في موضع آخر مستدركا عليه زيادة في الحديث: "وأراه إنما دخل عليه الوهم من ذكره قبل ذلك الحديث... متضمنا هذه الزيادة، فاشتبه عليه عند النقل...، والله يتجاوز عنا وعنه، فالظن به أنه لا يأتي شيئا من هذا بقصد، رحمتنا الله وإياه"²¹.

المطلب الثالث: حسن الظن بالمرود عليه

وحسن الظن مطلوب في معاملة عموم المسلمين، فكيف في معاملة حملة الدين وحَفَظَةَ شريعة رب العالمين، فحسن الظن بهم أولى والاعتذار لهم أركى، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لَا يَحِلُّ لِأَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ يَسْمَعُ مِنْ أَخِيهِ كَلِمَةً يَظُنُّ بِهَا سُوءًا وَهُوَ يَجِدُ لَهَا فِي شَيْءٍ مِنْ الْخَيْرِ مَخْرَجًا"²².

ويتجلى حسن الظن بالمرود عليه في بغية النقاد من خلال ما يلي:

أ - الاعتذار للمخطئ والبحث من مخارج لكلامه: ومثال ذلك قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي خطاه في اسم راو: "وإنما سبقه الوهم أولا باسم يحفظه"²³، وقوله في موضع آخر: "... فإنه ليس عند البخاري كذلك، وإنما عنده فيه (بعدها)، وإنما سبقه القلم بما كان في حفظه من كتاب مسلم..."²⁴.

ب - بيان حسن قصد المخطئ ونفي التهمة عنه: ومثال ذلك قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي حذفه بداية حديث غيّرت معناه: "هكذا ذكره حاذفاً منه أول إسناده مما لا يجوز أن يحذف إلا وهما وغلطا..."²⁵، فبين من خلال هذا الكلام حسن نية عبد الحق الإشبيلي وسلامة قصده وأنه لم يتعمد الحذف الذي غير المعنى.

ج - بيان سبب الخطأ: لأن الخطأ قد يكون منه وقد يكون من غيره، وبيان أن الخطأ من غيره فيه اعتذار له، ومثال ذلك قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "واعلم بأن السائق إلى هذين الوهمين بإسقاط شقيق وكُتِيب من الإسناد هو أبو عيسى الترمذي، وتبعه ق~، وأظنه نقل كلامه في قوله (رواه همام عن عاصم مرسل) فوهم كوهمه..."²⁶، وقوله في موضع آخر: "وإنما نقله ق~ من عند أبي محمد بن حزم، فهو السابق إلى هذا الوهم فيه وتبعه أبو محمد..."²⁷.

المطلب الرابع: الإنصاف مع المرود عليه

يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلنَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:8]، وهذه الآية أصل في العدل والإنصاف مع الأعداء فكيف بأهل العلم الفضلاء، ورغم تكاثر النصوص في الأمر بالعدل والإنصاف إلا أن الإنصاف عزيز في الواقع، وفي مواطن الخلاف لا تجد الإنصاف إلا عند الواحد بعد الواحد من العلماء الصالحين الناصحين، ثم إن عدم الإنصاف من الظلم والتعدي كما قال الإمام محمد بن سيرين: "ظلمت أخاك إذا ذكرت مساوئه ولم تذكر محاسنه"²⁸.

ومن خلال النظر في كتاب ابن المواق نحسب أنه من المنصفين إن شاء الله تعالى، وبيان ذلك ما يلي:
أ- ذُكِرَ مواضع الصواب وعدم الاكتفاء بمواضع الخطأ: فالإنصاف يقتضي عند ذكر السيئات تعدُّد الفضائل والحسنات، ومن ذلك ذكر مواضع الخطأ والصواب، ومثال ذلك استدراكه على ابن القطان الفاسي قائلاً: "فذكر ع~ هذا الحديث...، ونقله كما ذكره ق~ سواء على الوهم بزيادة (عن البراء) في إسناده فشاركه في ذلك، وإن كان قد ذكره بعد ذلك على الصواب"²⁹، ومثل قوله بعد بيان خطئ عبد الحق الإشبيلي: "وقد راجع ق~ الصواب في ذُكْر عمر هذا بعد هذا الموضوع ببسيير..."³⁰.

ب- بيان رجوع المرود عليه عن خطئه: فإذا علم التراجع عن الخطأ، فإنه لا يصح التعقب عليه به بعد ذلك، وهذا من الإنصاف العزيز في وقتنا الحاضر خصوصاً مع تطور وسائل الإعلام والتواصل، فتجد مقطعا صوتياً أو مرئياً مسجلاً لأحد العلماء قبل رده طويلاً من الزمن مشتملاً على أخطاء، فيتهاافت البعض

للرد عليه وتجريحه، ويكون هذا الخطأ مما تراجع عنه صاحبه وتبرأ منه، ورغم ذلك لا يُلتفت إليه لأن عين السخط تبدي المساوي وتحجب الفضائل، ومثال اعتبار هذا الأصل عند ابن المواق قوله بعد استدراك ابن القطان الفاسي على عبد الحق الإشبيلي: "ما ذكره ع~ هو الصواب فيه، وأرى أن ق~ كان قد كتبه أولاً على ما ذكره ع~ ثم أصلحه بعد ذلك، فإنه وقع في نسختي على الصواب...، والإصلاح فيه بخط المؤلف"³¹.

ج- الثناء على المردود عليه في المواضع التي أصاب فيها: فالحق حق ولا يهجم قائله ما دام الذي قاله حقا وصوابا، فكيف إذا كان قائله عالما من علماء المسلمين، فلا بد من الثناء عليه وبيان إصابته للحق فيه وإن كان أخطأ في غيره، ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركا على ابن القطان الفاسي: "وقال في حديث ابن عباس... قولاً حسناً بين فيه وهم ق~ بيانا شافيا، فأجاد رحمه الله ما شاء، ولكن بقي فيه عليه أمران..."³²، وقوله في موضع آخر: "كل ما ذكر ع~ في هذا صحيح إلا موضعا واحدا وهو..."³³.

د- التفريق بين القول الصريح وبين ما يفهم منه: ومثال ذلك قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "قوله: وإسماعيل بن عياش...، فإن ظاهر هذا القول ينبئ أنه اعتقد...، وذلك وهم..."³⁴، وقوله في موضع آخر بعد نقل كلامه: "ظاهر كلامه يفهم أن...، وليس الأمر كذلك..."³⁵.

ففرق كبير بين تصريح عبد الحق الإشبيلي بقول، وبين قوله كلاما يفهم منه أمر آخر، لأن الناس قد يختلفون في هذا الظاهر الذي يفهم من القول، ولذلك لم يقل ابن المواق: قال عبد الحق الإشبيلي، بل قال: ظاهر كلامه يفهم...، ولا مانع عند ذلك من تعقب هذا الظاهر والرد عليه لأنه يُعبر عن فهم المُتَعَقِّب للكلام، وقد يكون فهمه صحيحا أو خاطئا. واعتبار هذه القاعدة من العدل والإنصاف في معاملة المخالف أو المردود عليه.

المبحث الثاني: الأصول المنهجية للرد عند ابن المواق

بعد معرفة الآداب الرفيعة والأخلاق الفاضلة والتحلي بها، يتحتم على مُريد النقد اتباع منهج علمي دقيق في نقده ورده حتى يكون نقده نقدا علميا منضبطا، فالمعلومات وحدها لا تكفي في كتابة رد علمي قوي بل لا بد لتلك المعلومات من سند تستند عليه ألا وهو المنهج العلمي المنضبط، وفي هذا المعنى يقول الشاهد البوشخي: "العالم ليس الذي يحمل في رأسه خزائن ومكتبات، ولكنه الذي يعرف كيف يوظف ما في رأسه وما في الخزائن والمكتبات من أجل إضافة بعض الإضافات"³⁶.

وسيسلط هذا المبحث الضوء على الأصول والضوابط المنهجية التي سار عليها ابن المواق في كتابه وعددها ستة هي:

المطلب الأول: بيان موضوع الرد والهدف منه ومنهجه فيه

قبل الشروع في النقد يتعين على المتعقب بيان موضوع الرد وبيان الهدف منه ومنهجه فيه حتى يكون القارئ على بينة من أمره، وقد بين ابن المواق هذه الأمور بيانا شافيا، ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

أ- العنوان المنهجي الدقيق: فالعنوان هو أول ما ينظر إليه القارئ، وهو بمثابة المفتاح للكتاب، ولذلك اعتنى العلماء عناية كبيرة بعناوين كتبهم وتخبروا لها كلمات مضبوطة دالة على ماهية الكتاب وموضوعه ومضمونه³⁷، ومن هؤلاء العلماء الذين اعتنوا بعناوين كتبهم الإمام ابن المواق فقد سمي تعقبه على شيخه ابن القطان بعنوان دقيق هو: "بُغْيَةُ النُّقَادِ النَّقْلَةَ فِيمَا أَحَلَّ بِهِ كِتَابُ الْبَيَانِ وَأَهْمَلَهُ أَوْ أَلَمَّ بِهِ فَمَا نَمَّمَهُ وَلَا كَمَّلَهُ"، ونستفيد من هذا العنوان العلمي المنهجي خمسة أمور مهمة هي:

- بيان موضوع الكتاب وأنه عبارة عن تعقب واستدراك على كتاب آخر، وجاء هذا البيان بعبارة واضحة علمية بعيدة عن التجريح والتنقص، وبعيدة عن العناوين الفضفاضة الرنانة التي لا تعكس مضمون الكتاب. - بيان الكتاب المراد عليه وهو كتاب: "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام" لشيخه ابن القطان الفاسي.

- بيان الهدف من هذا التعقب وهما هدفان، الأول: التنبيه إلى الأوهام التي غفل ابن القطان عن التنبيه إليها، والثاني: إتمام النقائص التي اعترت ابن القطان في التنبيهات التي ذكرها.

- استفدنا أيضاً من هدف هذا الكتاب أن هناك كتاباً آخر سيتناوله بالرد والتعقب، وهو كتاب الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي، لأن كتاب بيان الوهم والإيهام هو تعقب على كتاب الأحكام الوسطى، وبما أن ابن القطان غفل عن التنبيه إلى بعض الأوهام فيه، فإن ابن المواق سينبه إليها.

- استفدنا أيضاً الإطار المنهجي لهذا الرد، وهو الإتمام والإصلاح والبناء، وليس الهدم والإقصاء.

ب- مقدمة الكتاب: فقد جرت عادة كثير من العلماء بعد ذكر عنوان الكتاب ذكر مقدمة تتضمن تفصيل

ما جاء مجملاً في العنوان، إضافة إلى بيان المنهج المتبع في الكتاب وشرطه...، ولكن للأسف فإن كتاب ابن المواق وصل إلينا مبتوراً من أوله وآخره، ولا يمكننا الجزم بأنه وضع مقدمة لكتابه، كما أنه لا يمكننا الجزم بمضمون مقدمته إن كانت موجودة، ولكن نقول إنه وضع مقدمة بالظن الراجح، ودليل ذلك ما يأتي: - صَدَّرَ عبد الحق الإشبيلي كتابه الأحكام الوسطى بمقدمة بين فيها موضوع كتابه وشرطه وطريقة ترتيبه...، وكذلك فعل ابن القطان في بيان الوهم والإيهام الذي رد فيه عليه، فلا يُبْعَدُ أن يكتب ابن المواق أيضاً مقدمة يبين فيها ما بينه سابقاً.

- ذَكَرَ ابن المواق في بعض المواضع عدوله عن منهجه في الترتيب إلى منهج آخر لسبب من الأسباب، وهذا يدل على أنه بيَّن منهجه في المقدمة، فلما أراد العدول عنه بينه حتى لا يُعْتَرَضَ عليه بأنه خالف منهجه أو ما اشترطته على نفسه، ومثال ذلك قوله لما انتقد عبد الحق الإشبيلي في إخراج حديثه من طريق البخاري: "هكذا ذكره وفيه وهم وهو قوله (غيرها) فإنه ليس عند البخاري...". وبين أن الحديث بهذا اللفظ إنما هو عند مسلم ثم قال - وهو محل الشاهد -: "وإنما لم نكتب هذا الحديث في باب نسبة الأحاديث إلى غير رواها لأن لفظ الخبر كله منقول من كتاب البخاري إلا هذه اللفظة، وليس باللفظ الواقع عند مسلم"³⁸، فقله هذا مُشْعِرٌ أنه اشترط على نفسه شروطاً في المقدمة فلما عدل عنها لسبب من الأسباب بيَّن سبب ذلك حتى لا يُعْتَرَضَ عليه في ذلك، وهو نفسه صرح بذلك في موضع آخر حيث قال: "فنقول وبالله التوفيق: فإذ وقد عمل ع- على إدخال الأقوال في هذا الباب، فلنعمل بحسبه فنذكر فيه ما عُثِرَ عليه من هذا القبيل إن شاء الله تعالى، فلا يَنْعَسَفُ مُتَعَسَفٌ بإنكار ما يجد فيه من هذا الأسلوب"³⁹.

ومن خلال ما تقدم يترجح أن ابن المواق صَدَّرَ كتابه بمقدمة، وإن كان القصد مما سبق ليس محاولة إثبات المقدمة أو نفيها، وإنما بيان عناية ابن المواق بوضع مقدمة علمية لكتابه بيَّن فيها منهجه وشرطه وما يتعلق بفهم كتابه وحسن الاستفادة منه.

ونستفيد من هذا ضرورة عناية المتعقب بعنوان ومقدمة كتابه لأهميتهما العلمية والمنهجية، وحتى يكون التعقب واضح المعالم والأسس، ويشهد لهذا قول ابن المواق قبل بداية استدراكه على عبد الحق الإشبيلي في أحد المواضع بياناً لمنهجه: "وأنا أورد الروايات عن هؤلاء كلهم هاهنا ليصح عند الناظر في هذا الكتاب ما ذكرته عنهم ثم أعقب بأقوال العلماء مستعينا بالله سبحانه، فأقول..."⁴⁰.

المطلب الثاني: الأصول المنهجية لنقل المعلومة والتثبت منها

وعملية نقل المعلومة عرفها محمد الأمين الشنقيطي بقوله: "اعلم أن النقل هو أن تذكر كلاما لغيرك مع بيانك إسناده لمن نقلته عنه كقولك: قال مالك والشافعي إن النية شرط في صحة الوضوء وقال أبو حنيفة بعكس ذلك"⁴¹، فبعد بيان موضوع الرد ومنهجه يبدأ المتعقب في مقصود الكتاب، وأول شيء يبدأ به عملية النقد هو التثبت من المعلومات الموجودة في الكتاب المرود عليه والنقول الموثقة فيه.

وهذه العملية سبق إليها المحدثون في عصر الرواية من خلال عدم اكتفائهم بالسماع من شيخ واحد أو النقل من كتاب واحد، بل كانوا يسمعون من أكثر من شيخ وينقلون من أكثر من نسخة ثم يقارنون بينها وهو ما يعرف عندهم بالمعارضة والمقابلة، وفي هذا المعنى يقول علي بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"⁴² والهدف من هذه العملية هو طلب السلامة من الخطأ والتحرز من التصحيف عند النقل والتحديث، وحتى يظهر الخطأ والوهم إن كان موجودا.

وقد اتبع ابن المواق هذا المنهج واعتمد في نقل المعلومة والتثبت منها على القواعد التالية:

أ - **الاعتماد على أصح نسخ الكتاب المرود عليه:** لأن نسخ الكتاب الواحد تختلف، ففيها المصححة وفيها غير المصححة، وفيها المقابلة وفيها غير المقابلة، فنسخة المؤلف مثلا ليست في قيمتها ووثاقته ما فيها كنسخة أحد الناسخين غير المتقنين.

ومثال إعمال ابن المواق لهذه القاعدة استدراكه على شيخه ابن القطان قائلا: "وكما ذكرته عن ع~ هي روايتي فيه عنه، قراءة مني عليه وهو يمسك أصله الذي نقلت منه بخط يده"⁴³، وقال في موضع آخر مستدركا عليه أيضا: "كذا قرأناه عليه وصححناه عنه، وهو وهم لم نجعل له بالأحسين، ثم وقفنا عليه بعد ذلك في كتاب الأمير على الصواب"⁴⁴.

ويستفاد من هذه القاعدة في وقتنا الحالي في تحقيق المخطوطات واختيار النسخة الأم وترتيب النسخ، كما يستفاد منها أيضا عند القيام بدراسة أكاديمية على كتاب معين وخاصة الكتب التراثية، فلا بد من اختيار طبعة محققة تحقيقا علميا، ولا يُعتمد في ذلك على طبعة تجارية رديئة مليئة بالأخطاء والتصحيقات، ثم يُقال: أخطأ فلان في كذا وكذا...

ب- **الرجوع إلى أكثر من نسخة للكتاب المرود عليه**⁴⁵: فالكتاب الواحد قد تكون له أكثر من إبرازة، ومحاكمة المؤلف إلى ما ورد في الإبرازة الأولى وإغفال ما ورد في الإبرازة الثانية إجحاف وظلم، فقد يكون تراجع أو صحح ما وقع في الإبرازة الأولى من أخطاء وأوهام.

وقد اعتنى ابن المواق بهذه القاعدة كثيرا، ومن أمثلة ذلك استدراكه على عبد الحق الإشبيلي قائلا: "هكذا ألفيته في عدة نسخ من الأحكام بنقص راو..."⁴⁶.

ومثال ما يمكن أن يقع من الاختلاف بين نسخ الكتاب الواحد استدراكه على عبد الحق الإشبيلي في اسم راو قائلا: "هكذا رأيت في نسخ كثيرة (محمد بن عبد الله بن نمير) والصواب (محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير)، وعلى الصواب وقع عند الدارقطني، ورأيت في نسخة واحدة من الأحكام على الصواب..."⁴⁷، وقوله مستدركا على ابن القطان الفاسي في اسم راو: "وإنما ذكرته لأمرين: أحدهما التنبيه على أنه قد يوجد في بعض نسخ الأحكام على الصواب، وقد طالعت نسخا كثيرة فألفيته في أكثرها كما ذكر ع~، وألفيته في نسخة معتنى بها مقروءة على الأستاذ أبي ذر الخشني شيخنا رحمه الله على الصواب... مُعْتَنَى بها، فظهر من العناية به أنه كان قد وقع فيه غلط ثم روجع فيه الصواب، فلولا ذلك ما اعتنى به، وذكره أولا على خلاف ذكره ثانيا مُشعر بالتنبه إلى مراجعة الصواب فيه"⁴⁸ وبمراعاة هذه القاعدة نتجنب التسرع في الحكم

على المؤلف، وباعتبار هذه القاعدة يمكننا أيضاً إيجاد المخارج والأعدار له، فنقول ربما تراجع عنه أو هو خطأ من غيره كالنساخ مثلاً.

ويقابل هذه القاعدة في عصرنا الحاضر الرجوع إلى كل طبقات الكتاب المردود عليه وخاصة كتب المؤلفين الأحياء، فقد يتراجع المؤلف في الطبعة الثانية أو الثالثة عما سبق من الأخطاء في الطبعة التي قبلها.

ج- الرجوع إلى الكلام المنقول في مصنفاته ومصادره الأصلية: وهذه القاعدة المهمة كثيرة ومطردة في كتاب ابن المواق، فلا تكادُ معلومةٌ يذكرها عبد الحق الإشبيلي أو ابن القطان الفاسي إلا ويرجع إلى مصدرها الأصلي، ومثال ذلك استدراكه على عبد الحق الإشبيلي في نقل كلام الدارقطني قائلاً: "في كلام قـ هذا وهمان، أحدهما قوله: (والصحيح في هذا الحديث عن ابن جريج مرسلًا) فإنه أسقط منه والد ابن جريج، والصواب فيه: (عن ابن جريج عن أبيه مرسلًا) كذلك وقع في الموضوع الذي نقله منه من قول الدارقطني..."⁴⁹.

ومثال ذلك أيضاً استدراكه على ابن القطان الفاسي في وهمه في نقل كلام ابن عبد البر قائلاً: "ثم أورد إسناد أبي عمر فيه فسقط له منه راو...، كذلك وقع في الموضوع الذي نقله منه أبو عمر ابن عبد البر..."⁵⁰.

د- الرجوع إلى أكثر من نسخة للكتاب المنقول منه والعناية بالنقل من الكتب المصححة⁵¹: لأن في ذلك مزيد تثبت وضبط، ولأن نسخ الكتاب الواحد قد تختلف فيما بينها، ومثال ذلك قوله بعد استدراكه على ابن القطان في ضَبْطِ لَفْظٍ: "وكما ذكرته على الصواب ألفيته في نسخ عتق من سنن أبي داود إحداهما باعتناء المتقن الضابط أبي علي الجبائي في نسخة الخولاني المسموعة على ابن الأعرابي وابن داسة، وأخرى بخط أبي عمر الباجي أحمد بن عبد الله، وأخرى أصل أبي عمر بن عبد البر"⁵².

ومثال ما اختلفت فيه نسخ الكتاب الواحد المنقول منه، قول ابن المواق مستدركا على ابن القطان في نقله عن عبد الحق الإشبيلي خلاف ما نقله - أي عبد الحق الإشبيلي - من كتاب المراسيل لأبي داود: "وقد وقفت على نسخ من المراسيل، فرأيت الحديث في نسخة منها على ما نقل قـ، وفي أخرى كما نقل عـ، وفي أخرى بخلافهما، فيزداد فيه بحث إن شاء الله"⁵³، وباعتبار هذه القاعدة المهمة نبتعد عن التسرع في إصدار الأحكام وتخطئة العلماء.

هـ عدم إبعاد النجعة في نقل المعلومات: وقد بين معنى هذه القاعدة ابن المواق عند استدراكه على ابن القطان عندما لم يقف على حديث أورده عبد الحق الإشبيلي من مسند الحارث بن أبي أسامة قائلاً: "أما الحديث فإن قـ أبعد فيه النجعة ما شاء إذ ساقه من كتاب ربما يعزُّ وجوده على كثير من طلاب هذا الشأن، وناهيك ألا يقف عليه عـ مع تمكنه من الخزانة السلطانية وشدة اعتنائه بهذا الفن، والحديث له طريق هي أقرب متناولاً من هذا، فإن أبا داود السجستاني ذكره..."⁵⁴.

وهذه قاعدة مهمة في نقل العلم، فلا ينبغي الإغراب والنقل من المصادر النادرة مع وجود المعلومة في المصادر المشهورة الموجودة المنتشرة، لأن ذلك يؤدي إلى عدم الوقوف على المعلومة في المصدر الذي نُقلت منه، مما يضطر الناقل إلى النقل بالواسطة، وهذا يسبب الخطأ في النقل لإمكانية حدوث تصحيف أو تحريف أو اختصار مخل أو رواية بالمعنى...، وعدم إبعاد النجعة يساعد في نقل المعلومة من مصدرها الأصلي وبالتالي اجتناب كل ما ذكر من تحريف المعلومة وتغيُّرها.

و- **نَقَلَ إِمَامٌ مُعَيَّنٌ لِقَوْلِ إِمَامٍ آخَرَ لَا يَعْنِي صِحَّةَ نِسْبَةِ ذَلِكَ الْقَوْلِ إِلَى الْإِمَامِ الْأَوَّلِ:** وبالمثال يتضح المقال، قال ابن المواق مستدركا على ابن القطان في نقل كلام العلماء في راو: "ثم تكلم عليه - أي ابن القطان - فأورد الأقوال في إسماعيل هذا، فكان من ذلك أن قال: (وقال البخاري والنسائي ويحي القطان: لا بأس به)، قال م-: ونسبته هذا القول إلى البخاري وهم، وإنما حكاه البخاري عن يحي بن سعيد القطان...⁵⁵. وهذه قاعدة مهمة في نقل العلم، ويظهر أثرها خصوصا في الحكم على الرواة، فقول البخاري: لا بأس به ليس كقول يحي القطان أو ابن معين أو أبو حاتم: لا بأس به، لاختلاف اصطلاحات القوم في بعض ألفاظ الجرح والتعديل، وهذا ما يؤدي إلى وقوع الخلل في الحكم على الرواة.

المطلب الثالث: أصول الفهم

بعد نقل المعلومات والتثبت منها في مظانها، ينتقل المتعقب إلى محاولة فهم هذه النقول فَهْمًا حسنا حتى يتمكن بعد ذلك من تصويب القول أو تخطئته، وحسن الفهم وصحته كما يقول ابن القيم: " نور يقذفه الله في قلب العبد، يميز به بين الصحيح والفساد، والحق والباطل، والهدى والضلال، والغي والرشاد، ويمده حسن القصد، وتحري الحق...⁵⁶."

ولأجل تحقيق هذا الهدف اتبع ابن المواق القواعد التالية:

أ- **مراعاة سياق الكلام وسباقه ولحاظه:** لأن الكلام الواحد قد يفهم منه عدة معان مختلفة بحسب السياق الذي قيل فيه، فينبغي على الناظر في القول أن ينظر إلى سياقه وسباقه ولحاظه حتى يكون فهمه سديداً، ومثال هذه القاعدة قول ابن المواق مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "وأظن أبا محمد اعتراه الوهم فيما نسب من ذلك إلى شعبة وهشام من كلام وقع للدارقطني مجملا في كتاب السنن، ولم يتفهمه بما قبله وما بعده...، فأظن ق- لما رأى قول الدارقطني هذا... ظن أن هذه المخالفة لهما إنما هي...، وإنما المخالفة التي أرادها الدارقطني - هاهنا - هي...⁵⁷ فعبد الحق الإشبيلي نقل الكلام نقلا صحيحا، لكنه لما لم ينظر في سياق وسباق ولحاظ هذا القول وهم في فهم كلام الدارقطني، فالدارقطني أراد معنى وعبد الحق الإشبيلي فهم معنى آخر، ولذلك فإن مراعاة هذه القاعدة ضروري في فهم أي كلام.

ب- **مراعاة القرائن المحيطة بالقول لفهم مراد قائل الكلام وإن لم يُنصَّ عليه:** فالكلام يعتريه الإجمال أحيانا، وقد يحتمل أكثر من معنى، ولا يمكن الجزم بأن أحد المعاني هو المراد إلا بالنظر في القرائن المحيطة بذلك القول، والفرق بين هذه القاعدة والتي قبلها أن القول في القاعدة الأولى يكون مراد القائل منه واضحا، وإنما يحدث الخلل لعدم مراعاة السياق الذي قيل فيه، أما القول في القاعدة الثانية فإنه يحتمل أكثر من معنى مما يسبب لبسا في الفهم، فيحتاج إلى إعمال النظر واعتبار القرائن المحيطة بالقول ومنها السياق والسباق واللاحق من أجل الوصول إلى مراد القائل، ومثال ذلك قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "فإن قوله (ومن حديثه أيضا) ظاهره أنه يريد: ومن حديث الحسين الذي تقدم له ذكره، وإن كان يحتمل على بعد أن يريد (ومن حديث الدارقطني)، لكنه غير الظاهر لوجهين: أحدهما أن الحسين أقرب مذكور فالضمير له، الثاني أنه لم يعلل هذا الحديث اكتفاء بما قدم في الحسين...⁵⁸."

ج- **نقل الكلام كاملا وعدم اجتزائه والاقتصار على بعضه مانع من سوء فهمه، والعكس بالعكس:** فالكلام حتى يفهم على مراد صاحبه يجب ألا يقتصر فيه على بعضه، وعدم اعتبار هذه القاعدة يؤدي إلى سوء الفهم، وبالتالي يؤدي إلى سوء الاستدلال، ومثال ذلك استدراك ابن المواق على عبد الحق الإشبيلي في استدلاله بحديث ابن عباس أن رجلا قال يا رسول الله: إني كلما توضأت سال، فقال رسول الله ﷺ: "إذا توضأت فسال من قرنك إلى قدمك فلا وضوء عليك"

فاستدرك عليه قائلاً: "هكذا ذكر قـ هذا الحديث في أحاديث المذي كما وصفت كأنه وارد في ذلك، وهو وهم بيّن، فإنه لو تدبره لم يكتبه هنالك، فإن قوله فيه (من رأسك إلى قدمك) يأبى عليه أن يكون في المذي، وإنما هو في الناصور، وهو بيّن بنفسه، ويزيده بياناً أنه وقع مبيناً في الحديث...⁵⁹، فسبب سوء فهم الحديث هو الاختصار على بعض الكلام، ولو نقل الكلام كاملاً لما وقع في هذا الفهم المخالف، لأن الكلام الكامل يبين بعضه بعضاً.

المطلب الرابع: أصول الاستدلال

بعد نقل المعلومة والتثبت منها ثم فهمها فهما حسناً ينتقل المتعقب إلى مرحلة الاستدلال على هذه المعلومة تصويماً أو تخطئة، والاستدلال باب واسع من العلم تناوله من كُتّب في آداب البحث والمناظرة كمحمد الأمين الشنقيطي الذي قال: "لأنه هو العلم الذي يقدر به من تعلمه على بيان مواضع الغلط في حجة خصمه وعلى تصحيح مذهبه بإقامة الدليل المقنع على صحته...⁶⁰.

وقد اتبع ابن المواق في استدلاله على القواعد التالية:

أ- **الاستدلال بأقوى الأدلة وأبعدها عن سهام القدح والاعتراض:** لأن الأدلة مراتب ودرجات، وبعضها يمكن الاعتراض عليه والقدح فيه، ولا شك أن الاستدلال بالمتفق عليه أولى من الاستدلال بالمختلف فيه، والاستدلال بالقوي السالم من الاعتراض أولى من الاستدلال بالقوي الذي اعترض عليه وإن لم يكن هذا الاعتراض مبطلاً للاستدلال به، ومثال ذلك قول ابن المواق معترضاً على عبد الحق الإشبيلي: "وهذا الحديث أيضاً مما أبعده قـ فيه الانتجاع، ومتناوله أقرب من كتاب الكامل لأبي أحمد ابن عدي، ثم من رواية من هو أجلُّ من إسحاق بن أبي إسرائيل، وأبعد من سهام القوادح التي فوّقت إلى إسحاق وهو مسدد بن سرهد فإنه رواه...⁶¹، واعتبار هذه القاعدة يُجَنَّبنا طول المناقشات والردود حول أمور مختلف فيها مع وجود المتفق عليه الذي يعني عنها.

ب- **عدم الاستدلال بالقاعدة في مواضع الاستثناء:** فالقواعد أحكام أغلبية تدرج تحتها أكثر الجزئيات وتشذ عنها بعض الجزئيات، وما شذ عن القاعدة يكون مستثنى منها ولا يأخذ حكمها، ولذلك اهتم العلماء بذكر المستثنيات وحفظها والتنبيه إليها حتى لا تطبق عليها أحكام القاعدة، ومن غفل عن الاستثناء استدل بالقاعدة الصحيحة في غير موضعها، ومثال ذلك استدراكه على عبد الحق الإشبيلي قائلاً: "وقول قـ أيضاً (عبد الرزاق عن ابن جريج) يُفهم أن عبد الرزاق رواه عن ابن جريج من غير واسطة كسائر ما يروونه عنه كذلك، وليس كذلك، وإنما رواه عن محمد بن عمرو عن ابن جريج...⁶²، فرواية عبد الرزاق عن ابن جريج متصلة في الغالب لأن عبد الرزاق تلميذ ابن جريج، ويكون حكم الاتصال في روايته عنه شبيهاً بالقاعدة المطردة، ولكن الحكم فيها أغلبي وتوجد فيها مستثنيات، ومنها هذا الموضع الذي روى فيه عبد الرزاق عن ابن جريج بواسطة محمد بن عمرو، ولذلك ينبغي للمستدل بالقواعد أن يحترز من مستثنياتها حتى لا يستدل بالقاعدة في موضع الاستثناء فيخطئ في الاستدلال.

ج- **صحة المعلومة لا تستلزم صحة الاستدلال بها:** فقد تكون المعلومة صحيحة في ذاتها ولكن الاستدلال بها يكون في موضع مخصوص دون غيره، والاستدلال بها في غير ذلك الموضع المخصوص خطأ، ومثال ذلك نقل عبد الحق الإشبيلي لحديث عبد الرحمن بن يعمر في الحج ثم ما أتبعه من قوله بأن الترمذي حكم عليه أنه حديث حسن، فتعقبه ابن المواق بقوله: "وهذا أيضاً وهم لم يقله الترمذي في هذا الحديث، وإنما قاله بعد حديث عروة بن مضرس الذي ذكره بعد حديث عبد الرحمن بن يعمر، فتوهم أنه

قاله في هذا وليس كذلك...⁶³، فالترمذي قال ذلك الكلام ولكنه قاله في موضع مخصوص، والاستدلال بكلامه في غير ذلك الموضوع المخصوص وهم وخطأ.

المطلب الخامس: أصول الحكم على المردود عليه وعلى المعلومات التي أوردتها

بعد فهم المعلومة والاستدلال عليها موافقة أو مخالفة ينتقل المتعقب للحكم على القائل أو المقولة، والحكم على القول أو القائل مبني على الاجتهاد وعلى قوة معارف المتصدر للحكم كما قال الذهبي عن حكم علماء الجرح والتعديل على الرواة: "والحاكم منهم يتكلم بحسب اجتهاده وقوة معارفه فإن قدر خطؤه في نقده فله أجر واحد والله الموفق"⁶⁴.

وحتى يكون الحكم منصفاً وعادلاً فقد اتبع ابن المواق في سبيل تحقيق ذلك القواعد التالية:
أ- **بذل الوسع في البحث قبل الحكم:** وهذه قاعدة مهمة جداً للمتعب، فالحكم بصواب معلومة أو خطئها يحتاج إلى بحث وتنقيب وتفتيش، ومثال أعمال ابن المواق لهذه القاعدة قوله مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "وقد أجهدت نفسي في البحث عن هذين الحديثين أن أجدهما أو أحدهما في رواية من الروايات عن أبي عبد الرحمن النسائي فلم أجده، وإنه ليظهر أن قـ وهم..."⁶⁵.

ثم إن مصادر العلم كثيرة ومتنوعة وقد يقف صاحب الكتاب المردود عليه على ما لم يقف عليه المتعقب ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "وهذا الحديث كذلك طال البحث عنه في كتاب أبي أحمد فلم أجده، ويغلب على الظن أنه وهم في نسبه إليه وأنه أراد أن يقول (أبو محمد) فقال (أبو أحمد)، فإن الحديث المذكور عن أبي محمد بن حزم في (الإيصال)..."⁶⁶، لكن بعد البحث وجد هذا الحديث عند أبي أحمد في الكامل، وقد ساق محقق بغية النقاد هذا الحديث من عند ابن عدي في هامش الكتاب فليُنظر هنالك⁶⁷.

وهذا المثال الأخير يسوقنا إلى قاعدة أخرى مهمة وهي:

ب- **عدم الجزم بالخطأ عند عدم الدليل القطعي والاكتفاء بالترجيح دون القطع:** فلا بد عند الجزم بالصواب أو الخطأ من الدليل القطعي اليقيني الذي لا يحتمل الشك أو التردد، وشدة البحث والتنقيب ليست دليلاً قطعياً لتعذر الإحاطة بجميع المصادر والكتب، ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "هكذا رأيت الحديث في نسخ كثيرة منسوباً إلى النسائي، ولا أعلمه في مصنف النسائي...، وإنما خرجه الترمذي في كتاب الإيمان...، فذكر الحديث بنحو ما ذكره قـ باختلاف يسير في بعض الألفاظ...، ولأجل هذا الاختلاف لم أجزم على أنه منقول من عند الترمذي"⁶⁸.

ومثال ذلك أيضاً قوله مستدركا على ابن القطان: "هكذا قال متابعاً لابن السكن فيما قال من أن النسائي ذكره ولم أجده في سنن أبي عبد الرحمن أصلاً، ولا ذكره أيضاً أبو القاسم بن عساكر في كتاب الأطراف، ولما جَوِّزَت أن يكون قد وقع في رواية لم أقف عليها ذكرته في هذا الباب، وإلا كان حقه أن يكتب في باب نسبة الأحاديث إلى غير روايتها..."⁶⁹.

وفي أعمال القاعدتين السابقتين فوائد كثيرة منها: الدقة والموضوعية في الحكم، ومنها التماس العذر للمتعب إذا أخطأ، مثلما تقدم مع ابن المواق عندما بحث عن الحديث في الكامل لابن عدي فلم يجده وهو موجود فيه، فَيُلْتَمَسُ له العذر لأنه بذل وسعه وجهده ثم قال: "ويغلب على الظن أنه وهم"، والإحاطة لله تعالى وحده فلا يُشْنَعُ عليه، كما قال ابن المواق مستدركا على عبد الحق الإشبيلي: "وقد بحثت جهدي عن رواية معمر في هذا الحديث أن أجد أحداً رواها على حسب ما أورده قـ فلم أجده، والله سبحانه الإحاطة ومنه التوفيق لا رب غيره"⁷⁰.

ج- **عدم الحكم على العالم من خلال موضع واحد أو مثال واحد:** لأن إصدار الحكم يتطلب استقراء تاماً لجميع المواضع المتماثلة، ولا يُكتفى في ذلك بموضع أو موضعين، لأن ذلك يؤدي إلى الخطأ في الحكم، فقد يخطئ العالم في موضع لسبب من الأسباب من غير اعتقاد لذلك الخطأ، فيؤدي الحكم عليه من خلال ذلك الموضع دون اعتبار لبقية المواضع التي أصاب فيها إلى الظلم والجور في الحكم عليه، ومثال تطبيق ابن المواق لهذه القاعدة استدراكه على عبد الحق الإشبيلي وابن القطان في نقلهما حديثاً منقطعاً بزيادة راوٍ فيه صَيَّرَه متصلاً قائلاً: "وهو أمر بَيِّنٌ لا خلاف فيه بين أهل التمييز من أهل هذا اللسان في انقطاع ما يروى كذلك وإرساله، إذا عُلِمَ أن الراوي لم يدرك زمان القصة كما في هذا الحديث والذي قبله، وقد اعتبر ع- هذا في غير حديث، من ذلك...، واعتمد في انقطاعه على ما اعتمدناه في هذا والذي قبله...، واعتبره ق- كذلك في حديث...⁷¹.

فاين المواق لم يحكم على عبد الحق الإشبيلي وابن القطان الفاسي من خلال هذا الموضع فقط، بل بين خطأهما في هذا الموضع، ثم نبه إلى المواضع التي أصابا فيها، ولو حكم عليهما ابن المواق من خلال هذا الموضع فقط لقال بأن عبد الحق الإشبيلي وابن القطان يريان اتصال رواية الراوي للقصة حتى وإن لم يدركها، وهذا حكم خاطئ في حقهما، لأنهما قالاً باتصال تلك الرواية بسبب وهم وقع لهما فيها وهو زيادتها لراوٍ صَيَّرَ تلك الرواية متصلة.

وتكمن فائدة إعمال هذه القاعدة في عصرنا الحالي في عدم الحكم على العلماء من خلال موضع أو موضعين، أو من خلال مقطع صوتي أو مرئي، لأننا نرى ونشاهد حكم كثير ممن ينتسبون إلى العلم على العلماء وطلبة العلم من خلال مقطع واحد ومشاهد أو مسموع، من غير اعتبار لقول هذا العالم في غيره من المواضع، ومن غير اعتبار للسياق الذي قيل فيه هذا الكلام، ومن غير اعتبار لإمكانية وقوعه في وهم دفعه إلى القول بقول معين وهو لا يقول به أصلاً...، ففرق بين تبيين الخطأ وبين الحكم على العالم من خلال ذلك الخطأ، وبإعمال هذه القاعدة نتجنب هذه المزالق إن شاء الله.

د- **الاختلاف لا يعني دائماً خطأ أحد القولين فربما كان كلا القولين صحيحاً:** لأن من المعلوم أن الخلاف قسمان: خلاف تنوع وخلاف تضاد، ولا يحكم بخطأ أحد القولين المختلفين إلا إذا كانا مختلفين اختلاف تضاد، أما إذا كانا مختلفين اختلاف تنوع فلا مانع من الحكم بصحتها معاً، ومثال ذلك قول ابن المواق مستدركا على ابن القطان: "قد طالعت هذا الحديث في نسخ عتق من مصنف النسائي رواية محمد بن قاسم عنه، فألفيت الحديث فيها على ما قاله ق-...، وألفيته في رواية حمزة بن محمد الكناني ورواية أبي الحسن أحمد بن محمد بن أبي تمام المصري على ما قاله ع-، فليس على واحد منهما دُرْكٌ فيما نقله لاختلاف رواة كتاب النسائي عنه في ذلك في لفظ الحديث...⁷²، واعتبار هذه القاعدة نافع جداً في الحد من كثير من الخصومات والخلافات، لأن اختلاف اثنين في أمر من الأمور لا يعني خطأ أحدهما بالضرورة.

هـ **صواب التعقب والاستدلال لا يعني مناسبة الموضع والمكان الذي تعقب فيه به، وبالتالي لا يعني صحة الحكم:** فقد يكون التعقب صحيحاً والاستدلال عليه صحيحاً، ومع ذلك قد يُعترض عليه لعدم مناسبة الموضع الذي صنّف فيه ذلك التعقب، ومثال ذلك استدراك ابن المواق على ابن القطان قائلاً: "هذا الذي ذكره ع- هاهنا ليس موضعه، وإنما حقه أن يذكر في باب إبعاد النجعة، فهو به أولى من كل ما ذكر فيه...⁷³.

فاين القطان تعقب عبد الحق الإشبيلي تعقبا صحيحاً واستدل عليه استدلالاً صحيحاً، ومع ذلك اعترض عليه لأنه صنف الخطأ في غير موضعه الملائم له فنتج عنه خلل في الحكم.

ويقابل ذلك في عصرنا الحاضر تصنيف بعض العلماء وطلبة العلم في خانة معينة أو فرقة معينة، بناء على خطأ ارتكبه، فَيَنْعَقَبُ الْمُتَعَقَّبُ الخَطَأَ تَعَقُّبًا صحيحًا مستدلًا بأدلة ثابتة صحيحة ولكنه يخطئ في تصنيف الخطأ فيجانب الصواب في الحكم على ذلك العالم، ولذلك فإن اعتبار هذه القاعدة واستعمالها يجنب المتعقب الظلم والحيث في الحكم.

خاتمة:

بعد استقراء كتاب ابن المواق واستخراج القواعد التربوية والمنهجية للنقد والرد منه، يمكن استنتاج بعض النتائج وهي:

- 1- ثبت من خلال هذا البحث تطبيقًا لا تنظيرًا أن علم النقد الحديثي عند ابن المواق علم تربوي منهجي.
- 2- علم النقد الحديثي المطبق في كتاب ابن المواق علم له أصول وضوابط تربوية تعلم المتعقب الأدب والإنصاف وحسن الظن وحسن الكلام مع المخالفين، كما أن له أصولًا وضوابط منهجية تعلم المتعقب الدقة في نقل الكلام ثم فهمه ثم الاستدلال له أو عليه ثم الحكم عليه.
- 3- ثبت من خلال هذا البحث تطبيقًا لا تنظيرًا أن تعميم الدعوى التي تقول إن النقد عند المغاربة نقد إقصائي هدام غير صحيحة، والدليل على ذلك القواعد التربوية والمنهجية التي اتبعها ابن المواق في كتابه، فعمله في كتابه ينقض هذه الدعوى ويثبت عكسها، ويبقى التعميم أو التغليب في وصف النقد عند المغاربة إيجابًا أو سلبًا محتاجًا إلى استيعاب دراسة كل علماء المغرب الإسلامي وهذا متعذر، ولذلك فإن الصواب في هذه المسألة هو التقييد بالأشخاص لا بالأقطار، فيقال: النقد الحديثي عند فلان نقد إقصائي وعند فلان نقد بناء.

- 4- النقد والرد ظاهرة صحية في ميدان العلم، بشرط التزامها وتقيدها بالقواعد والضوابط العلمية التربوية والمنهجية، وإلا فإنه سيتحول إلى ظاهرة مرضية سلبية، ولذلك فإن ما نراه اليوم من انحراف في النقد ليس مرجعه إلى حقيقة النقد، وإنما مرجعه إلى الخلل في تصور حقيقته والإعراض عن أصوله ومبادئه.
- 5- قواعد النقد المستنبطة من كتاب ابن المواق ليست على سبيل الحصر والاستقصاء، بل هي بيان للقواعد التي طبَّقها وسار عليها في نقده، وهي شاملة لأهم قواعد النقد والتعقب من غير حصر لها فيمكن الإضافة والزيادة عليها.

ونختم في الأخير ببعض التوصيات المهمة وهي:

- 1- عدم إغفال الجانب التربوي في تدريس مادة منهجية البحث، لأن البحث العلمي قبل أن يكون قواعد وضوابط منهجية فهو أخلاق وآداب تربوية.
 - 2- العناية بكتب النقد المختلفة في كل الفنون واستقرائها واستخراج القواعد والضوابط التي طبقها أصحابها وساروا عليها في نقدهم، وهو ما يمكننا من الوصول إلى ضوابط وقواعد تربوية ومنهجية للنقد أكثر دقة وموضوعية وشمولية.
- والله تعالى أعلى وأعلم، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (463هـ)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- 2- أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المقرئ (381هـ)، المعجم، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ومسعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1424هـ - 2004م.

الأصول والضوابط التربوية والمنهجية للرد "ابن المواق نموذجاً"

- 3- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (241هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ / 2001 م.
- 4- أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتاني (1345هـ)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة 1421هـ/ 2000م.
- 5- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى ابن المواق (642هـ)، مخطوطة بغية النقاد النقلة، مكتبة الأسكوريال برقم 505، الورقة الأخيرة.
- 6- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى الشهير بابن المواق (642هـ)، بغية النقاد النقلة، تحقيق: محمد خرشافي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، 1425هـ - 2004م.
- 7- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (748هـ)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، الطبعة الثامنة 1436هـ/ 2015م.
- 8- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة 1405 هـ / 1985 م.
- 9- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، الجامع الصحيح، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، الطبعة الأولى 1400 هـ.
- 10- أبو عبد الله محمد بن عمر ابن رشيد الفهري السبتي (721هـ)، ملء العيبة بما جُمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيعة إلى الحرمين مكة وطيبة، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م.
- 11- أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك (703هـ)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس وآخرون، دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى 2012م.
- 12- أبو عبد الله محمد بن مفلح الصالحي الحنبلي (763هـ)، الآداب الشرعية والمنح المرعية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة 1419هـ/ 1999م.
- 13- أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (643هـ)، علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، الطبعة التاسعة عشر 1434 هـ / 2013م.
- 14- الشاهد البوشيخي، مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين، دار القلم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى 1413هـ / 1993م.
- 15- الشريف حاتم العوني، العنوان الصحيح للكتاب تعريفه وأهميته، وسائل معرفة وإحكامه، أمثلة للأخطاء فيه، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1419هـ.
- 16- العباس بن إبراهيم السملالي التعارجي، الإعلام بمن حل مراكز وأغمات من الأعلام، راجعه عبد الوهاب منصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثالثة 1413 هـ / 1993م.
- 17- محمد الأمين الشنقيطي (1393هـ)، آداب البحث والمناظرة، الدار العالمية للنشر والتجليد، أمام جامع الأزهر، مصر، الطبعة الأولى 1436هـ / 2015م.
- 18- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1411 هـ / 1991م.
- 19- محمد مصلح الزعبي، ابن القطان الفاسي وأثره في مدرسة الحديث في المغرب، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، قسم أصول الدين.

الهوامش:

¹- وممن صرح بهذا الدكتور محمد مصلح الزعبي الذي قال: "المغاربة جرأة عجيبة في النقد لا تفرق بين كبير وصغير، حتى أن مالكا والبخاري لم يسلموا من نقدهم، وحين نقرأ أقوال العلماء المغاربة وهم يوجهون النقد اللاذع لبعضهم البعض، نشعر وكأننا في حلبة صراع، فلا يقتصر النقد على ما يحتاج إليه وبما يخدم العلم، بل إن بعضهم يكفر بعضاً..." محمد

- مصلح الزعبي، ابن القطان الفاسي وأثره في مدرسة الحديث في المغرب، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، قسم أصول الدين (ص: 13).
- 2- أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك (703هـ)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس وآخرون، دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى 2012م (150/5).
- 3- العباس بن إبراهيم السملالي التعارجي، الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام، راجعه عبد الوهاب منصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثالثة 1413 هـ / 1993م (231/4).
- 4- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى ابن المواق (642هـ)، مخطوطة بغية النقاد النقلة، مكتبة الأسكوريال برقم 505، الورقة الأخيرة.
- 5- أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الكتاني (1345هـ)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة 1421هـ / 2000م (178).
- 6- أبو عبد الله محمد بن عمر ابن رشيد الفهري السبتي (721هـ)، ملء العيبة بما جُمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988 م (49/1).
- 7- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة 1405 هـ / 1985 م (500/12).
- 8- أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المقرئ (381هـ)، المعجم، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ومسعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1424 هـ - 2004م، (ص: 269).
- 9- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، الجامع الصحيح، تحقيق: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، الطبعة الأولى 1400 هـ، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (13).
- 10- أبو عبد الله محمد بن أبي يحيى الشهير بابن المواق (642هـ)، بغية النقاد النقلة، تحقيق: محمد خرشافي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، 1425 هـ - 2004م، (14/1).
- 11- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (87/1).
- 12- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (105/1).
- 13- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (196/1).
- 14- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (51/1).
- 15- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (79/1).
- 16- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (241هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ / 2001 م (167/21).
- 17- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (66/1).
- 18- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (38/1).
- 19- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (49/2).
- 20- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (267/1).
- 21- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (19/2).
- 22- أبو عبد الله محمد بن مفلح الصالحي الحنبلي (763هـ)، الآداب الشرعية والمنح المرعية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة 1419 هـ / 1999م (77/1).
- 23- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (443/1).
- 24- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (37/2).
- 25- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (47/1).
- 26- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (38/1).
- 27- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (112/1).
- 28- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (463هـ)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض (202/2).
- 29- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (13/1).
- 30- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (94/1).

- 31- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (171/1).
- 32- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (153/1).
- 33- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (42/1).
- 34- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (56/1).
- 35- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (336/1).
- 36- الشاهد البوشيخي، مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين، دار القلم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى 1413 هـ / 1993م (21).
- 37- وقد كتب الدكتور الشريف حاتم العوني كتاباً ممتعاً في هذه المسألة سماه "العنوان الصحيح للكتاب..."، ينظر: الشريف حاتم العوني، العنوان الصحيح للكتاب تعريفه وأهميته، وسائل معرفة وإحكامه، أمثلة للأخطاء فيه، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1419 هـ، (ص: 25-31).
- 38- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، مصدر سابق (37/2).
- 39- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (159/1).
- 40- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (207/1).
- 41- محمد الأمين الشنقيطي (1393 هـ)، آداب البحث والمناظرة، الدار العالمية للنشر والتجليد، أمام جامع الأزهر، مصر، الطبعة الأولى 1436 هـ / 2015م (197).
- 42- أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (643 هـ)، علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، الطبعة التاسعة عشر 1434 هـ / 2013م (91).
- 43- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (34/1).
- 44- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (71/2).
- 45- قام محقق بغية النقاد بإحصاء جميع المواضع التي صرح فيها ابن المواق بالرجوع إلى عدة نسخ من الأحكام، قسم الدراسة (317).
- 46- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، مصدر سابق (72/1).
- 47- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (94/2).
- 48- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (86/2).
- 49- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (54/1).
- 50- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (133/1).
- 51- قام محقق بغية النقاد بإحصاء جميع المواضع التي صرح فيها ابن المواق بالرجوع إلى عدة نسخ من الكتاب الذي نقل منه، قسم الدراسة (317).
- 52- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، مصدر سابق (305/1).
- 53- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (429/1).
- 54- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (164/1).
- 55- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (273/1).
- 56- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (751 هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1411 هـ / 1991م، (69/1).
- 57- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (214/1).
- 58- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (344/1).
- 59- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (413/1).
- 60- محمد الأمين الشنقيطي (1393 هـ)، آداب البحث والمناظرة، المصدر نفسه (6).
- 61- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (167/1).
- 62- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (201/1).
- 63- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (267/1).

- 64- أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (748هـ)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، الطبعة الثامنة 1436هـ/2015م (84).
- 65- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (163/1).
- 66- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (222/2).
- 67- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (222/2).
- 68- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (230/2).
- 69- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (237/2).
- 70- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (14/1).
- 71- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (10/1).
- 72- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (441/1).
- 73- أبو عبد الله ابن المواق، بغية النقاد النقلة، المصدر نفسه (373/1).